والاسناد الى الضمير الراجع الى المبتدا وعدم تساوي التذكير والتأنيث كجريح وقد انتفت ههنا
التأنيث بالهاء قوله الوضع في اللغة جعل الشيء في حيز فكان الواضع بتعيينه يجعل المعنى حيز
اللفظ قوله تخصيص شيء ملحوظ بخصوصه او بعمومه كهيئة الهمزة وانه ومركبات بشيء سواء
كان ملحوظا بخصوصه او بعمومه ولا يدخل في الموضوع الحرف لان الحرف الاول لم يقصد
قبله جعل بل قصد المعنى به يتوهم انه مجعول له ان قلت ان كانت الباء داخلة على المقصور
خرج عنه وضع المرادف لعدم انحصار معناه في واحد من كثرته فيلزم الوجود ومنع كليهما
وان كانت داخلة على المقصور عليه خرج وضع المشترك لعدم انحصاره في شيء مع معنيه
الوجوه في كليهما ذكرناه الشارح كثيرا السلبي الذي يفيده التخصيص لا يوجد في كل وضع
قلنا يمكن ان يجاب عنه بتجريد التخصيص عن جزئه السلبي وبان التخصيص بحسب
الجعل لا بحسب الحكم ولما كان لا وقع فيها في المشترك ولا الفاظ المترادفة لم يتحقق في
لا ازمنة المرتبة لان وضاع الا المجعول الواحد والمجعول له الواحد وبان التخصيص
اضافي لا حقيقي وبان معنى كل من المترادفة في حيث انه من ازاء جعل ذلك المراد في
ولا يوجد في المرادف الاخر وان المشترك بحسب كل جعل لا يوجد الا في معنى واحد كما
ذكرناه يعلم الجواب عن شبهة في كان وضعه عاما وما وضع له خاصا قوله بحيث اي
حال كون ذلك الشيء المخصص ملابسا لتلك الحيثية التي مفعول لشرطية ويخرج
تخصيص حروف الهجاء لغرض التركيب قوله متى اطلق واحس او احس بغير الجمع وفيه
تنبيه على قسمي الموضوع من اللفظ وغيره كالدوال الاربع والاكيف ان يقال متى اطلق

ان قلت الكلية غير صادقة الا بعد انفهام العلم بالتخصيص الى الشرط قلنا لا يبعد
كل البعد ان يقال هذا الانفهام مراد ومفهوم من العبارة اذ العبارة ظاهرة في ان
التخصيص علاقة بها تثبت الدلالة وفي مفهومه ان لا يبقى الدلالة في العلم بالعلاقة فكانه
قال متى اطلق او احس وعلم ذلك التخصيص قوله فهم منه ان لم يكن مفهوما او فهم منه
فهم قصد ولا التفات فلا يرد شبهة تحصيل الحاصل يخرج عنه وضع الحرف وكذا وضع
الفعل لانه اعتبار دلالته على نسبته كالحرف وكذا وضع الاسماء المتضمنة لمعنى الحرف كمتى
وما كان وضعه عاما وما وضع له خاصا كاسماء الاشارة والجواب عنها كالجواب
عن الحرف قوله واجب ولا يجاب بان المفهم اللازم لادراك الموضوع فهم المعنى بوجه لو
حال وضعه ولا شبهة في تحققه قبل انفهام المعنى لان قوله متى اطلق اشارة الى بداية
الجعل وهذا الفهم ليس غاية له قوله ولا يبعد ان يقال يعني انه لا حاجة الى التقييد فان المتبادر ور
من الاطلاق الذي هو المجاز في المقاصد والاستعمال فيها لا يكون بدون القرينة قوله المعنى ما
يقصد بشيء ضميرا وجزئيا او ضمنا او تبعا سواء كان بحسب الوضع او لا فدخل فيه
المعنى المطابقي والتضمني والالتزامي وغيرها كما اذا استعملت وارثت حضور ك
وقال بعضهم المعنى ما يقصد يصح ان يقصد بشيء قوله اسم مكان فيه المصدر معلوم
او مجهول او مصدر ميمي للمعلوم او المجهول قوله بمعنى المفعول يجوز ان لا يعتبر نقله اليه
فيتبع فيه نقل قوله او مخفف معنى تخفيفا غير قياسي والذي جرى على هذا الاحتمال
لا يصح بعده لفظ المعنى الى جانب المعنى والاستعمال اكثر وبمعنى المخفف فيقال معنى الكلام

Copyright © King Saud University